

# قرارات

## **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٨٧٣ لسنة ٢٠١٨**

**بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٩**

باعتراض تعديل التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٣٠٧ فدان

بالقرية السياحية السادسة بمدينة السادس من أكتوبر

والمخصصة للسادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه

(شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة)

لإقامة مشروع تعليمي (مدرسة متكاملة)

## **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

## **ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاسته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٢٩٣٧٩) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٦ للسادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) لإقامة مشروع تعليمي مدرسة متكاملة بالقطعة رقم (٥) بمساحة ٢٨٤٨٢، ٨٤ م<sup>٢</sup> بالقرية السياحية السادسة بمدينة السادس من أكتوبر :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ لقطعة الأرض المشار لها بعاليه للسادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بمساحة ٢٩٥٤٥، ٨٧٧ م<sup>٢</sup> :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩ بين الهيئة والسادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) لقطعة الأرض رقم (٥) القرية السياحية السادسة بمدينة السادس من أكتوبر لإقامة نشاط تعليمي مدرسة متكاملة بمساحة ٢٩٥٤٥، ٨٧٧ م<sup>٢</sup> ، ما يعادل ٣٠، ٧ فدان :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨٦) بتاريخ ٢٠١٧/٨/١ باعتماد التصميم العمرانى لمشروع السادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بقطعة الأرض رقم (٥) بالقرية السياحية السادسة بمدينة السادس من أكتوبر بمساحة ٢٩٥٤٥، ٨٧٧ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣٠، ٧ فدان لإقامة مشروع تعليمي مدرسة متكاملة :

وعلى الطلب المقدم من السادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) رقم (٤٧٤٩٩) بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٤ لتعديل القرار الوزارى الصادر برقم (٦٨٦) بتاريخ ٢٠١٧/٨/١ :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٠٩٦٦) بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٤ والموضح به الموقف المالى والعقارات والتنفيذى لقطعة الأرض بعاليه :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٠٢٣١) بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢١ للسادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بطلب ما يفيد سداد قيمة المصاريف الإدارية نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المعدل للمشروع بعاليه :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٠٢٣٢) بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢١ لجهاز مدينة ٦ أكتوبر مرفق به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوجيه :  
وعلى كتاب السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) رقم (٤١١٣٩٧) بتاريخ ٢٠١٨/٧/٨ بطلب تقسيط المبلغ :  
وعلى خطاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤١٢١٤٨) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٨ والموضع به الموقف المالي والعقارات والتنفيذ لقطعة الأرض بعاليه ومرفق به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوجيه :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٤٤٤٩) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٨ للسادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بالموافقة على تقسيط قيمة المصاريف في ضوء قرار مجلس الإدارة رقم (٧٠) والإفادة بسداد (٠.٥٪) من قيمة المصاريف الإدارية :

وعلى ما يفيد سداد (٠.٥٪) من قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٦ لمشروع تعليمي مدرسة متکاملة من السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) :

وعلى التفويضات الالزمة للمراجعة والتوجيه على الشروط المرفقة بالقرار الوزاري :  
وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) باعتماد تعديل التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٣٠٧ فدان بالقرية السياحية السادسة والخمسة لإقامة مشروع تعليمي (مدرسة متكاملة) بمدينة السادس من أكتوبر وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وكراست الشروط التي تم التخصيص على أساسها :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٩/٢ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### **قرر :**

**مادة ١ -** يعتمد تعديل التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٣٠٧ فدان ، بما يعادل ٢٩٥٤٥,٨٧٧ م٢ (فقط تسعة وعشرون ألفاً وخمسة وخمسة وأربعون متراً مربعاً وسبعين ألفاً من المتر المربع لا غير) بالقرية السياحية السادسة بمدينة ٦ أكتوبر والخمسة للسادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) لإقامة مشروع تعليمي (مدرسة متكاملة) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩ ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانى) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة باستيفاء وإحضار موافقات كافة الجهات المختصة قبل مباشرة النشاط المخصص له قطعة الأرض ، وفي حالة إخلالها بذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بسداد باقي المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري خلال سنة من تاريخ سداد الـ (٥٪) من قيمة المصروف ، وفي حالة عدم الالتزام يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وفقاً لقرار لجنة التخطيط والمشروعات بجلستها رقم (١) لشهر مارس لسنة ٢٠١٧/٣/١ ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة التعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع وخلال مدة التنفيذ المحددة للمشروع .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبوع بالهيئة حالياً .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري .

**مادة ١١** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**الصادر باعتماد تعديل التصميم العمراني**

للمشروع المقدم من السادة / محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه  
 (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بقطعة أرض بمساحة ٣٠٧ فدان  
 لإقامة مشروع تعليمي (مدرسة متكاملة)

بقطعة الأرض رقم (٥) القرية السياحية السادسة بمدينة السادس من أكتوبر  
**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٩٥٤٥,٨٧ م٢ ،  
 أي ما يعادل ٣٠٧ فدان .

### **ميزانية استعمالات الأراضي :**

- ١ - تبلغ مساحة المباني بالمشروع ٨٨٦٦,٧ م٢ شاملة غرف الأمن ،  
 بما يعادل ١١,٢ فدان ، وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢ - تبلغ مساحة الأفنية ١٤٨٦٦,٨٦ م٢ ، بما يعادل ٣,٥٤ فدان ، وتمثل نسبة (٥٪،٣٢) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٥٨١٢,٣١ م٢ ، بما يعادل ١,٣٨ فدان ،  
 وتمثل نسبة (٦٨٪،١٩) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### **جدول مساحات المباني والأفنية :**

مسمى المبني	مساحة المباني (م٢)	مساحة الأفنية (م٢)	م
مبني مدرسة أساسى ثانوى لغات	٤٤٣١,٨	٧١٩٤,٧٦	١
غرف الأمن والمحول	٧٤,٠٠		
مبني مدرسة أساسى ثانوى دولى	٤٣٣١,٩	٧٧٧٢,١	٢
غرف الأمن	٢٩,٠٠		
الإجمالي	٨٨٦٦,٧	١٤٨٦٦,٨٦	

## الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض :

- لا يسمح باستخدام قطعة الأرض إلا بغير النشاط المخصص (تعليمي مدرسة متکاملة) .
- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٣٠٪) من مساحة قطعة الأرض .
- أقصى ارتفاع للمباني (بدروم + أرضي + دورين) ما عدا غرف الأمان (أرضي فقط) .
- يسمح بعمل بدروم يستخدم جراج لانتظار السيارات وبالأنشطة المصرح بها فقط لدور البدروم بدون مسئولية الجهاز عن توصيل المراافق لدور البدروم مع عدم السماح بعمل أي فصول دراسية أو معامل أو أي أنشطة طلابية أو إدارية بدور البدروم .
- يسمح بإقامة غرف مراافق الخدمات بدور السطح بنسبة لا تزيد عن (٢٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P) («١٪» مغلق + «١٪» مظللات) ويارتفاع لا يزيد عن ٢،٨ م و تستغل هذه المساحة لعمل خدمات للمبني (خدمات المياه - معدات التكييف المركزي - غرف ماكينات المصاعد - لوحات الكهرباء ... إلخ) وتتضمن هذه المساحة (مساحة بئر السلم) .
- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية من جميع الجهات .
- يتم تحديد المسطحات المطلوبة لأماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .
- يتم الالتزام بأن تكون مداخل و مخارج البدروم طبقاً للكود المصري للجراجات وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .
- يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .
- يتم تحديد عدد الفصول الدراسية بكل مبني طبقاً لاشتراطات الهيئة العامة للأبنية التعليمية الجارى العمل بها ، وبما لا يتعارض مع الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

## الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + دورين) ما عدا غرف الأمن (أرضي فقط) .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية الخاصة بالنشاط التعليمي (مدارس) (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - يتولى السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القبانى وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - يتولى السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القبانى وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦ - يتلزم السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القبانى وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ٧ - يلتزم السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٨ - يتولى السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥) .
- ٩ - يلتزم السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٠ - يلتزم السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بالبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١١ - يتم تحديد المسطحات المطلوبة لأماكن السيارات الخاصة وسيارات الطلاب طبقاً للكود المصري للجراجات وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .
- ١٢ - يلتزم السادة/ محمد أحمد عبد الرحيم القباني وشركاه (شركة الأورمان لنشر التعليم والثقافة) بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وكراسة الشروط والرد على الاستفسارات التي تم طرح قطعة الأرض على أساسها كما تلتزم باشتراطات الهيئة العامة للأبنية التعليمية .

( طرف ثانٍ )

( طرف أول )

م/ أحمد وصفي

( إمضاء )



